

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16504 - لا تحل الصدقة لغني إلا لثلاثة في سبيل أو ابن السبيل أو جار فقير يتصدق عليه فيهدي لك أو يدعوك .
(حم ق) عن أبي سعيد